

التذييل ١

المرفق المنقح للقرار ٧*

أهداف ومهام المركز الاقليمي لمكافحة التلوث بالنفط والمواد الضارة الأخرى في البحر المتوسط

أولا - الأهداف

- ١- تدعيم قدرات الدول الساحلية في البحر المتوسط وتسهيل التعاون فيما بينها لكي تستجيب للحوادث التي تسبب أو يحتمل أن تسبب تلوثا في البحر بالنفط أو بغيره من المواد الضارة ، ولا سيما في حالات الطوارئ التي يكون فيها خطرا كبيرا أو وشيك الوقوع في البيئة البحرية أو عندما تؤثر على حياة الأفراد.
- ٢- مساعدة الدول الساحلية لاقليم البحر المتوسط التي تطلب انشاء قدراتها الوطنية الخاصة بها للاستجابة للحوادث التي تسبب أو يحتمل ان تسبب تلوثا للبحر بالنفط أو بغيره من المواد الضارة الأخرى وتسهيل تبادل المعلومات والتعاون التكنولوجي والتدريب .
- ٣- امكانية النظر في هدف آخر ، أي امكانية البدء في عمليات لمكافحة التلوث بالنفط وفي النهاية بالمواد الضارة الأخرى على الصعيد الاقليمي. وينبغي ان تقدم هذه الامكانية لتوافق عليها الحكومات بعد تقييم النتائج المتحققة في تنفيذ مشروعين سابقين وعلى ضوء الموارد المالية التي يمكن ان تتاح لهذا الغرض.
- ٤- تقديم اطار عمل لتبادل المعلومات بشأن المسائل التشغيلية والتقنية والعلمية والقانونية والمالية .

ثانيا - المهام

- أف - جمع معلومات ونشرها عن:
 - ١' السلطات الوطنية المختصة المسؤولة عن استلام التقارير بتلوث البحر بالنفط أو بالمواد الضارة الأخرى والتي تتناول المسائل المتعلقة بتدابير المساعدة بين الأطراف ،
 - ٢' قوائم بالخبراء والمعدات والمنشآت في كل دولة ساحلية من أجل الاستجابة الى الحوادث التي تسبب أو يحتمل أن تسبب تلوثا للبحر بالنفط أو بالمواد الضارة الأخرى والتي قد توضع تحت تصرف الدولة التي تطلبها في حالة الطوارئ، بمقتضى شروط معينة ،

* اعتمد مؤتمر المفوضين في برشلونة في عام ١٩٧٦ القرار ٧ ومرفقه .

- ٣- معلومات عامة وخطط ووسائل وتقنيات لمكافحة التلوث بالنفط وبمواد ضارة أخرى وذلك لمساعدة بلدان الاقليم بقدر الامكان على اعداد خطط الطوارئ الوطنية الخاصة بها ،
- ٤- المناطق الساحلية في البحر المتوسط ، مع ايلاء أهمية خاصة للمناطق ذات الحساسية الخاصة للتلوث بالنفط وبالمواد الضارة الأخرى. ويمكن ان تستخدم هذه المعلومات في وضع نماذج لتوقع المخاطر واعداد خرائط بالحساسية البيئية .
- باء - انشاء واستيفاء وتشغيل قاعدة بيانات باستخدام الأجهزة الالكترونية جزئيا بشأن الكيماويات وخواصها ومخاطرها على الحياة البشرية والبيئة البحرية وتقنيات الاستجابة وطرق مكافحة .
- جيم - وضع نظام دعم للقرارات في حالات التلوث البحري وتشغيله تدريجيا من أجل ان يوفر ، بسرعة ، للسدول الساحلية في البحر المتوسط المعلومات الخاصة بالسلوك والمخاطر والامكانيات المختلفة للعمل في حالات الحوادث التي تشمل النفط والمواد الضارة الأخرى .
- دال - اعداد دلائل تشغيلية ووثائق تقنية ونشرها واستيفائها .
- هاء - وضع نظام اقليمي للاتصالات والمعلومات والحفاظ عليه يكون ملائما لاحتياجات الدول التي يقوم على خدمتها المركز .
- واو - وضع برامج للتعاون التكنولوجي والتدريب لمكافحة تلوث البحر بالنفط وبالمواد الضارة الأخرى وتنظيم دورات تدريبية .
- زاي - مساعدة الدول الساحلية لاقليم البحر المتوسط ، التي تطلب ذلك ، في اعداد ووضع اتفاقات تشغيلية ثنائية أو متعددة الأطراف بين الدول الساحلية التي تغطي مناطق البحر ذات الاهتمام المشترك .
- حاء - اعداد اتفاقات تشغيلية ومبادئ توجيهية واستيفائها تهدف الى تسهيل التعاون بين الدول الساحلية للبحر المتوسط في حالات الطوارئ .
- طاء - تقديم المساعدة للدول الساحلية ، بناء على طلبها ، في حالات الطوارئ سواء باستخدام قدراتها الخاصة بها أو من خلال اعارة الخبراء .
- ياء - مساعدة الدول الساحلية لاقليم البحر المتوسط التي تطلب في حالات الطوارئ المساعدة من الأطراف الأخرى في البروتوكول المعني بالتعاون في مكافحة تلوث البحر المتوسط بالنفط وبالمواد الضارة الأخرى في حالات الطوارئ أو عندما لا توجد امكانيات المساعدة في الاقليم في الحصول على مساعدة دولية من خارج الاقليم .
- كاف - اقامة علاقات عمل وثيقة والحفاظ عليها مع مراكز الأنشطة الاقليمية للبحر المتوسط مع هيئات اقليمية متخصصة تقوم بدور تنسيقي كما ورد في خطة عمل البحر المتوسط ، ولا سيما المؤسسات العلمية في الاقليم .
- لام - التعاون كلما كان ممكنا في أنشطة خطة عمل البحر المتوسط المتعلقة بالتلوث البحري .